[108] باب ثبات الإمامة في الأعقاب وأنها لا تعود في أخ ولا عم ولا غيرهما من القرابات 1 - علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن الحسين بن ثوير بن أبي فاختة، عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: لا تعود الإمامة في أخوين بعد الحسن والحسين أبدا، إنما جرت من علي بن الحسين كما قال ا تبارك وتعالى: * (وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب ا) * فلا تكون بعد علي بن الحسين (عليهما السلام) إلا في الأعقاب وأعقاب الأعقاب. 2 - علي بن محمد، عن سهل بن زياد، عن محمد بن الوليد، عن يونس بن يعقوب عن أبي عبد ا (عليه السلام) أنه سمعه يقول: أبى ا أن يجعلها لأخوين بعد الحسن والحسين (عليهما السلام). 3 - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) أنه سئل: أتكون الإمامة في عم أو خال ؟ فقال: لا، فقلت: ففي أخ ؟ قال: لا، قلت: ففي من ؟ قال: في ولدي - وهو يومئذ لا ولد له -. 4 - محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عن سليمان ابن جعفر الجعفري، عن حماد بن عيسى، عن أبي عبد ا (عليه السلام) أنه قال: لا تجتمع الإمامة في أخوين بعد الحسن والحسين، إنما هي في الأعقاب وأعقاب الأعقاب. * الأصل: 5 - محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن ابن أبي نجران، عن عيسى بن عبد ا بن عمر بن علي بن أبي طالب (عليه السلام)، عن أبي عبد ا (عليه السلام) قال: قلت له: إن كان كون - ولا أراني ا - فبمن أئتم ؟ فأومأ إلى ابنه موسى (عليه السلام) قال: قلت: فإن حدث بموسى حدث فبمن أئتم ؟ قال: بولده، قلت: فإن حدث بولده حدث وترك أخا كبيرا وابنا صغيرا فبمن أئتم ؟ قال: بولده ثم واحدا فواحدا. " وفي نسخة الصفواني ": ثم هكذا أبدا. * الشرح: قوله (إن كان كون ولا أراني ا) كان تامة أي إن حدث حدث ولا أراني ا ذلك الحدث، وأراد به موته (عليه السلام). _____